

قرار :

(المادة الأولى)

يندب للعمل بمكتب شئون أمن الدولة بالإضافة إلى عملهم حتى
١٩٧٩/٩ السادة :

صلاح محمود هويس بطران ، رئيس المحكمة (ب) بمحكمة جنوب
القاهرة الابتدائية .
مهدى خيرى حسين الجندى ، رئيس المحكمة (ب) بمحكمة جنوب القاهرة
الابتدائية .
عبد الحسن عبد الففار على نوبيصر ، رئيس المحكمة (ب) بمحكمة شمال
القاهرة الابتدائية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .
صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ المحرم سنة ١٢٩٩ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٧٨)
أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٢ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛
وعلى القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ في شأن تعيين وترقية أعضاء
الهيئات القضائية ؛
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٩ لسنة ١٩٧٧ ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يعين وكيلًا لإدارة قضايا الحكومة السيد المستشار فريد هزير مرجان .

(المادة الثانية)

يعين مستشاراً بإدارة قضايا الحكومة كل من المستشارين المساعدين

من الفئة (١) السادة :

- يحيى أبو الفتوح علیش .
- قائد عبد الجابر قائد .
- طه محمد عبد الله .
- محمود عبد الحليم الدالى (اعتباراً من ١٩٧٨/١٢/١٩) .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٠ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسة وتأمين
سلامة الشعب ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٠ لسنة ١٩٧٧ بتشكيل محكمة
الحراسة وتأمين سلامة الشعب ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يتولى السيد المستشار صلاح الدين محمود حبيب نائب رئيس محكمة
القضى رئاسة محكمة الحراسات وتأمين سلامة الشعب .

(المادة الثانية)

على وزير العدل تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛
صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ المحرم سنة ١٢٩٩ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٧٨)

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠١ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٢٧ لسنة ١٩٦٧ بإعلان حالة الطوارئ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

- عبد الرحيم محمد عبد الرحيم الشاعري .
- عبد الرحمن سعد محمود عثمان .
- محمد محمد محمد بكر .
- عنتر عبد الماحدى حسن اسماعيل .
- على جمال الدين محمد أحد .
- مجدى اسكندر ميخائيل جودة .
- إبراهيم السيد عبد الحميد الكفرى .
- السعودى محمود مندور أبو مندور .

(المادة السابعة)

يعين مندوبياً بإدارة قضايا الحكومة كل من المندوبيين المساعدين السادة:

- شريفة محمد مصطفى نجيب . (على سبيل التذكرة)
- محمد الأدهم محمد محمد حبيب .
- عفت كمال الشيخ محمد مدين .
- عادل على محمد المنانى .
- فواز محمد دباب عبد العال أبو دباب .
- السيد أحمد عبد الرحيم أبو كيلة .
- سعد مهنى على عوض .
- فاطمة عوض مرسي العابدى .
- مرزوقه اسماعيل عبد السلام .
- سمير محمد كامل السيد الكفراوى .
- مصطفى جابر عبد الرحمن النجار .
- سمير حامد أحمد حودة .
- فائز السيد على جاد .
- على شعبان محمد على السعيد .
- قرشى حسن عطية عبد الله .
- عواطف محمد الحسينى شطا .
- سامي محمد حفنوى عوض .

(المادة الثامنة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعمل وزير العدل تنفيذه بمقدار برمامة المهدودة في ٢٠ المحرم سنة ١٣٩٩ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

(المادة الثالثة)

يعين مستشاراً مساعداً من الفئة (١) بإدارة قضايا الحكومة كل من المستشارين المساعدين من الفئة (ب) السادة :

- نصيف يوسف ميخائيل عماده .
- السيد محمد محمد منصور .
- سهـ فـتوـرـىـ أـحمدـ مـقاـورـىـ عـبدـ الرـحـنـ .
- كـاملـ مـحمدـ مـصـطفـىـ .
- صـبرـىـ مـهـمـلـوـخـيـةـ .
- مـعـدـ عـوضـ عـبدـ اللـطـيفـ الـجـنـدـىـ .

(المادة الرابعة)

يعين مستشاراً مساعداً من الفئة (ب) بإدارة قضايا الحكومة كل من النواب السادة :

- محمد السيد حفى شحاته .
- عز الدين محمد اسماعيل .
- عزت محمد عودة .
- مصطفى جاد الكريم مدين .
- إبراهيم محمد إبراهيم سليمان .
- عبد الحكم محمد عبد الرحمن .

(المادة الخامسة)

يعين نائباً بإدارة قضايا الحكومة كل من المحامين السادة :

- صبحى عبد الله عبد الله .
- يحيى خضرى نوبى محمد .
- عبد الله إبراهيم عويس .
- السيد اسماعيل الشربينى .
- محمد وصيف إبراهيم إبراهيم .
- محمد السيد مسعد تقلاحة .

(المادة السادسة)

يعين محامياً بإدارة قضايا الحكومة كل من المندوبيين السادة :